والي هذا اشار المصنف بقوله وعدم التشريك في حكم جري والا فالوصل وشرط كونه مقبولا بالواو وجود الجامع بين الجملتين وهو متعلق لغيرها مما يفيد زيادة على التشريك وهو الفاء وثم وحتى مطلقا وان لم يكن للاولى محل فان قصد ربط الثانية بها على معنى عاطف سوى الواو عطفت به نحو دخل زيد فخرج او ثم خرج عمرو وان لم يقصد الربط المذكور فان كان للاولى حكم قصد عدم تشريك الثانية معها فيه فالفصل والى هذا يشير ايضا قوله المصنف وعدم التشريك مؤخر عام فيما اذا كانت الاولى لها محل وفيما اذا لم يكن لها وان لم يكن للاولى حكم فان كان بينها وبين الثانية كمال الاتصال من غير ان يكون في الفصل ايهام خلاف المقصد او كمال الانقطاع كذلك او شبه احد الكمالين تعين الفصل لان الوصل يقتضي مغايرة وهي لا تتطلب كمال الاتصال ولا شبهه ومناسبة وهي لا تتطلب كمال الانقطاع ولا شبهه وان لم يكن بينهما كمال الاتصال بلا ايهام ولا شبهه ولا كمال الانقطاع بلا ايهام ولا شبهه تعين الوصل لوجود الداعي وعدم المانع اما كمال الاتصال فلكون الثانية مؤكدة للاولى او بدلا منها او بيانا لها تنزيلا في الجميع والي حكمه اشار المصنف بقوله وافصل لدى التوكيد والابدال غير انه ترك البيان وسنذكر مثاله ولك ان تقول انه اراد رجحه في البدل لصلاحية اللفظ الواحد لهما فيماله محل بالتفاق وعلى الطريقة الآتية فيما لا محل له فيهما واحد باعتبار اللفظ واما شبهه فلكون الثانية جوابا للسوال اقتضته الاولى فتفصل الثانية من الاولى كما يفصل الجواب عن السوال واليه والي حكمه اشار المصنف بقوله وشبه السوال واما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشاء لفظا ومعنى او معنى فقط اولانه لا جامع

بينهما

بينهما والبه والي حكمه اشار بقوله او اختلاف طلبا وخبرا وفقد جامع واما شبهه فلكون عطف الثانية على الاولى سوهما المعطفها على غيرها مما ليس بمتم واليه والي حكمه اشار بقوله ومع ايهام الي اخر البيت وجعل هذا الكون موجبا لكمال الانقطاع باعتبار اشتماله على مانع من العطف الا انه لما كان خارجيا يمكن دفعه بنصب قرينة لم يجعل هذا موجبا من كمال الانقطاع فتحصل ان مواضع الفصل ستة خمسة فيما اذا كانت الاولى لا محل لها من الاعراب وهي ما اذا كان بين الجملتين كمال الاتصال بلا ايهام او كمال الانقطاع او شبه كل كذلك واما اذا كان للاولى حكم فقصد عدم اعطائه للثانية والسادس فيما اذا كانت الاولى لها محل وهو مثل الاخير من الخمسة وقد علمت موضع الاشارة الى الجميع في كلام المصنف هذا ما ادعت اليه الضرورة وبيض اتضاح بعضه بما في الشرح وتتميم المرام يطلب من الاصل وشرحي السعد وحواشيهما قوله لدى التوكيد اي عند التوكيد بالجملة الثانية قوله والابدال لم تقدم عرفت انه ادرج فيه عطف البيان وعرفت وجه الادراج قوله لنكتة حذف من الاول لدلالة الثاني قوله ونية السوال عطف على التوكيد والمراد بنية السوال تقديره بين الجملتين فيما اذا اقتضت الاولى سوالا فيوفي بالثانية جوابا عند ع ق قوله وعدم التشريك اي تشريك الثانية للاولى وقوله في حكم اي للاولى مطلقا كان لها محل ام كما علمت مما مر قوله طلبا اراد به ما هو اعم وهو الانشاء فقد تجوز باطلاق الخاص وارادة العام قوله ومع ايهام عطف على لدى التوكيد وايهام مضاف لعطف من اضافة المصدر لفاعله وقوله سوى منصوله وقوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)